(213) أباح لكم في الضرورة ما حرمه في الرخاء. في الفقيه عن الصادق (عليه السلام) من اضطر إلى الميتة والدم ولحم الخنزير فلم يأكل شيئا من ذلك حتى يموت فهو كافر. (174) إن الذين يكتمون ما أنزل ا من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا عرضا من الدنيا يسيرا وينالون به في الدنيا عند الجهال رئاسة أولئك ما يأكلون في بطونهم قيل أي ملء بطونهم يقال أكل في بطنه وأكل في بعض بطنه وفي الحديث كلوا في بعض بطنكم تعفوا إلا النار بدلا من إصابتهم اليسير من الدنيا لكتمانهم الحق ولا يكلمهم ا يوم القيمة بكلام خير بل يلعنهم ويخزيهم وقيل هو كناية عن غضبه تعالى عليهم وتعريض لحرمانهم عن الزلفى من ا ولا يزكيهم من ذنوبهم قيل ولا يثني عليهم ولهم عذاب أليم موجع في النار. (175) أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى في الدنيا والعذاب بالمغفرة في الآخرة بكتمان الحق للأغراض الدنيوية فما أصبرهم على النار ما أجرأهم على عمل يوجب عليهم عذاب النار. وفي الكافي والعياشي ما أصبرهم على فعل ما يعلمون أنه يصيرهم إلى النار. وفي المجمع ما أعملهم بأعمال أهل النار. والقمي ما أجرأهم على النار كلها عن الصادق (عليه السلام). (176) ذلك العذاب بأن ا نزل الكتاب بالحق أي ما يوعدون به يصيبهم ولا يخطيهم وقيل نزل بالحق فرفضوا بالتكذيب والكتمان وإن الذين اختلفوا في الكتاب بأن قال بعضهم سحر وقال آخر إنه شعر وقال آخر انه كهانة إلى غير ذلك لفي شقاق خلاف بعيد عن الحق كان الحق في شق وهم في شق غيره يخالفه. (177) ليس البر الفعل المرضي وقرئ بالنصب أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب إلى الكعبة قيل رد على الذين أكثروا الخوض في أمر القبلة من أهل الكتاب حين حولت إلى الكعبة مدعيا كل طائفة أن البر هو التوجه إلى قبلتها